



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الأمين العام

الرقم: 834 / و.ت.و.أ.ع

21 افريل 2021

السيدات والسادة مديرو التربية

الموضوع: ف/ي التكفل بخريجي المدارس العليا للأساتذة.

المرجع: - إرسال السيد الوزير الأول رقم 594 المؤرخ في 02 مارس 2021.

- محضر اجتماع يوم 15 مارس 2021.

المرفقات: نموذجي الالتزام.

انطلاقا من مبدأ أولوية توظيف خريجي المدارس العليا للأساتذة لشغل رتب التعليم، وفي إطار مواصلة تجسيد التدابير الرامية إلى تسوية وضعية فائض حاملي شهادتي أستاذ التعليم الثانوي وأستاذ التعليم المتوسط، المتخرجين من ذات المدارس بعنوان سنوات 2016 و2017 و2018 و2019 و2020 الذين لم يتم توظيفهم في المرحلة التعليمية الموافقة لرتب تخرجهم، وكذا المتوقع تخرجهم بعنوان 2021، الذين لا يمكن توظيفهم في المرحلة التعليمية الموافقة لرتب تخرجهم، بالنظر لعدم وجود احتياج بيداغوجي في ملمح تخرجهم، وبعد الموافقة الاستثنائية للسيد الوزير الأول، بموجب إرساله المبين في المرجع أعلاه، على اعتماد التدابير والآليات المتعلقة بتعيينهم في مرحلة تعليمية غير التي كُونوا من أجلها، مع احتفاظهم برتب تخرجهم وجميع الحقوق المرتبطة بها، يشرفني أن أوافيكم بالترتيبات العملية لتجسيد التدابير المقررة للتكفل بالمعنيين على النحو التالي:

أولا: الأعمال الواجب تنفيذها قبل تطبيق التدابير المقررة:

- 1- الانتهاء من كل العمليات الخاصة بالحركة التنقلية بعنوان 2022/2021.
- 2- إعادة توزيع العدد الفائض من الأساتذة على مستوى المؤسسات التعليمية التابعة لنفس القطاع الجغرافي.
- 3- تعيين الأساتذة المعاد إدماجهم بعد انقضاء فترة إحالتهم على الاستيداع، الانتداب، الخدمة الوطنية، عطلة مرضية طويلة المدى، أو تنفيذ حكم قضائي.
- 4- تعيين حاملي شهادة الليسانس الذين زاولوا التكوين المنصوص عليه قانونا للتعيين في رتبة أستاذ التعليم الثانوي بعنوان سنة 2020.
- 5- تعيين فائض خريجي المدارس العليا للأساتذة المتخرجين خلال السنوات السابقة، في رتب ومواد تخرجهم، حسب الاحتياج والشغور البيداغوجي، وتحويل خريجي المدارس العليا للأساتذة الذين تم تعيينهم بعنوان سنة 2019، في مرحلة



تعليمية غير التي كُونوا من أجلها، إلى المرحلة التعليمية التي كُونوا من أجلها، في حال تسجيل احتياج بيداغوجي بعنوان الموسم الدراسي 2022/2021، مع التنبيه في هذا الصدد إلى ضرورة احترام الترتيب الإستحقاق.

6- تعيين خريجي المدارس العليا للأساتذة المتوقع تخرجهم بعنوان سنة 2021، في رتب ومواد تخرجهم وعلى مستوى المرحلة التعليمية التي كُونوا من أجلها، في حدود الاحتياج البيداغوجي،

7- تعيين الأساتذة المقرر التكفل بهم بعد النقل، في حدود المناصب المخصصة لهذا الغرض والمقيدة في مخطط تسيير الموارد البشرية بعنوان سنة 2021.

ثانيا : فيما يتعلق بتوظيف فائض خريجي المدارس العليا في مرحلة تعليمية أخرى :

يتم توظيف خريجي المدارس العليا للأساتذة ممن لم يُمكنهم ترتيبهم الإستحقاق من التعيين في المرحلة التعليمية التي كُونوا من أجلها في مرحلة تعليمية أخرى، بناء على طلبهم، حسب الأولوية ووفق الضوابط الآتي تفصيلها :

أ) بالنسبة لحاملي شهادة أستاذ التعليم الثانوي: يتم تعيينهم، في حدود المناصب المالية الشاغرة في الاختصاص المطابق، في رتبة أستاذ التعليم الثانوي (الصنف 13) في ولايات إقامتهم ، ويمارسون أنشطتهم في مرحلة التعليم المتوسط بالنصاب الساعي المقرر لذات المرحلة ، على أن يتم تعيينهم حسب الترتيب الذي يعتمد على معياري أقدمية سنة التخرج ثم الاستحقاق،

ب) بالنسبة لحاملي شهادة أستاذ التعليم المتوسط : يتم تعيينهم، في حدود المناصب المالية الشاغرة في الاختصاص المطابق، في رتبة أستاذ التعليم المتوسط (الصنف 12) في ولايات إقامتهم ، ويمارسون أنشطتهم في مرحلة التعليم الإبتدائي بالنصاب الساعي المقرر لذات المرحلة. على أن يتم تعيينهم حسب الترتيب الذي يعتمد على معياري أقدمية سنة التخرج ثم الاستحقاق.

ج) بالنسبة لحاملي شهادة أستاذ التعليم الثانوي الذين لا يمكن تعيينهم في مرحلة التعليم المتوسط لعدم وجود مناصب مالية شاغرة وفق الفقرة (أ) أعلاه : يتم تعيينهم، في حدود المناصب المالية المتبقية شاغرة بعد تجسيد الإجراء المذكور في الفقرة (ب) أعلاه في الاختصاص المطابق، في رتبة أستاذ التعليم الثانوي (الصنف 13) في ولايات إقامتهم، ويمارسون أنشطتهم في مرحلة التعليم الإبتدائي بالنصاب الساعي المقرر لذات المرحلة، على أن يتم تعيينهم حسب الترتيب الذي يعتمد على معياري أقدمية سنة التخرج ثم الاستحقاق.

ثالثا: بخصوص مطابقة الاختصاص:

يتم تحديد الاختصاص المطابق الذي يسمح بتعيين حاملي شهادتي أستاذ التعليم الثانوي وأستاذ التعليم المتوسط في مرحلتي التعليم المتوسط أو التعليم الإبتدائي وفق التدابير المذكورة أعلاه، بالاعتماد على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 مارس 2016، الذي يحدد قائمة المؤهلات والشهادات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الرتب الخاصة بالتربية الوطنية.



رابعاً : بخصوص الترتيب الاستحقاقى:

يتم ترتيب حاملي شهادات المدارس العليا للأساتذة المتخرجين خلال السنوات المذكورة أعلاه ، حسب سنة التخرج (الأولوية لأقدمية سنة التخرج) ثم يليه معدل المسار الدراسي (من أعلى معدل إلى أدنى معدل) في نفس سنة التخرج ، وفي حالة التساوي في الترتيب ، تعطى الأولوية للأكبر سناً .

خامساً : بخصوص إجراءات التوظيف :

يتكفل النظام المعلوماتي لوزارة التربية الوطنية بالمعالجة الآلية للعملية وفق التدابير والآليات المبينة أعلاه ، ويتم الإعلان عن القوائم الاسمية للمعنيين في حدود المناصب الشاغرة المخصصة لكل مرحلة تعليمية في ولاية الإقامة، على أن يتم استدعاؤهم كتابياً عن طريق البريد المضمون وكذا باستعمال جميع الوسائل المتاحة (الهاتف ، البريد الإلكتروني ، رسائل نصية قصيرة) من طرف مصالح مديرية التربية، التي تقوم بعرض المناصب الشاغرة حسب المؤسسة على المعنيين بالتعيين، وتمنح لهم الفرصة لإختيار مؤسسة العمل وفق الترتيب الاستحقاقى .

- يتعهد المعنيون، الراغبون في الالتحاق بالمرحلة التعليمية التي سيعينون بها كتابياً وفق النموذج المخصص ، بمايلي:
 - الالتحاق بالمؤسسة فور استلام التعيين وفي أجل أقصاه 72 ساعة، وفي حالة عدم الالتحاق يعرض بمن يليه في الترتيب،
 - احترام جدول التوقيت (الحجم الساعي للمرحلة التعليمية التي يمارس بها العمل) ،
 - القيام بالمهام المسندة لرتبة التعليم المعين فيها في المرحلة التعليمية طبقاً للتشريع المدرسي والتنظيم الساري المفعول،
 - يلتزم المعني بالرجوع إلى المرحلة التعليمية التي تكون من أجلها متى طلبت الإدارة منه ذلك ، وهذا بعد استلام التعيين .
- وفي هذا السياق ، وجب التأكيد على أن المعنيين المستفيدين من التعيين في مرحلة تعليمية أخرى، يحتفظون بترتيبهم الإستهقاقى الأول، ويعاد تعيينهم في المرحلة التعليمية التي تكونوا من أجلها في حالة توفر مناصب شاغرة بعنوان السنة الدراسية الموالية .

أما بالنسبة للمعنيين غير الراغبين في الاستفادة من هذه التدابير ، يتعين عليهم تأكيد عدم رغبتهم كتابياً وفق النموذج المخصص لهذا الغرض ، على أن يحتفظوا بترتيبهم الاستحقاقى في المرحلة التعليمية التي تكونوا من أجلها.

كما يعتبر الاستدعاء الكتابي وفق الترتيبات المشار إليها أعلاه ، بمثابة تنازل صريح في حالة رفض توقيع أحد النموذجين (الالتزام بالتعيين أو بعدم التعيين) خلال نفس الأجل.

سادساً : ترسيم المعنيين :

قصد التكفل الامثل بالوضعية الادارية للأساتذة المعنيين في مرحلة تعليمية غير تلك التي كُونوا من أجلها، وضممانا للسير المنتظم لمسارهم المهني، فإن عملية ترسيمهم تكون في رتبة التخرج مهما كانت المرحلة التعليمية المعنيين فيها. مع وجوب إتمامها ضمن الأجل القانونية المحددة.

- في هذا الإطار، فإن اللجنة المكلفة بالاختبارات التطبيقية والشفوية لامتحان الترسيم تتشكل من الأعضاء المبينين كالاتي:
- بالنسبة لخريجي المدارس العليا للأساتذة، ملمح أستاذ التعليم الثانوي المعنيين في مرحلة التعليم المتوسط:



- مفتش التربية الوطنية (رئيسا)،

- مفتش التعليم المتوسط (عضوا)،

- أستاذان (2) للتعليم المتوسط مرسمين (عضوين).

- بالنسبة لخريجي المدارس العليا للأساتذة، ملمح أستاذ التعليم الثانوي المعينين في مرحلة التعليم الابتدائي:

- مفتش التربية الوطنية (رئيسا)،

- مفتش التعليم الابتدائي (عضوا)،

- أستاذان (2) للتعليم الابتدائي مرسمين (عضوين).

- بالنسبة لخريجي المدارس العليا للأساتذة ملمح أستاذ التعليم المتوسط المعينين في مرحلة التعليم الابتدائي:

- مفتش التعليم المتوسط (رئيسا)،

- مفتش التعليم الابتدائي (عضوا)،

- أستاذان (2) للتعليم الابتدائي مرسمين (عضوين).

سابعاً : تحديد المناصب المالية لتجسيد العملية :

تتمثل المناصب التي يمكن استغلالها في عمليات توظيف خريجي المدارس العليا الذين تعذر تعيينهم في المرحلة التعليمية التي تكونوا من أجلها، وفقاً للترتيبات المذكورة أعلاه، في المناصب المالية الشاغرة والمناصب المالية الجديدة وكذا المناصب المالية المحررة في الرتب القاعدية (أستاذ التعليم المتوسط وأستاذ المدرسة الابتدائية)، وعليه فإن المناصب المالية الشاغرة أو المحررة في رتب الترقية وكذا في الرتب الأيالة للزوال، لا يمكن استغلالها في هذا الإطار.

ثامناً : التكفل المالي و تحويل المناصب المالية المطابقة:

يتم التكفل الإداري و المالي بالمعنيين المستفيدين من التدابير المفصلة أعلاه ، على أساس رتبة التخرج، حيث يتم توظيفهم، حسب الحالة، في رتبتي أستاذ التعليم الثانوي (الصف 13) وأستاذ التعليم المتوسط (الصف 12) مهما كانت المرحلة التعليمية التي يتم تعيينهم فيها، على أن يتم التحويل التلقائي للمناصب المالية الشاغرة أو المحررة أو الجديدة المستغلة لرتب التوظيف، سالف الذكر، وتسجل في نفس الباب المالي ، كمايلي :

- تحويل المناصب المالية المستغلة في رتبة أستاذ المدرسة الابتدائية إلى رتبة أستاذ التعليم المتوسط أو أستاذ التعليم الثانوي ، حسب الحالة.

- تحويل المناصب المالية المستغلة في رتبة أستاذ التعليم المتوسط إلى رتبة أستاذ التعليم الثانوي.

في هذا السياق، يتعين على مصالح الحكم المسيرة التقيد بالضوابط المعمول بها في هذا الشأن، حيث تضبط وضعية المناصب المالية الناتجة عن عملية التوظيف التي يتم تحويلها تلقائياً بالتنسيق مع مصالح الرقابة المالية المحلية، لتقيد في مدونة

ميزانية التسيير بعنوان سنة 2022 ضمن الباب المالي 21-31 المادة 1.

وقصد تصفية هذه الوضعية في الأجل المحددة والتكفل المالي بالأساتذة المعنيين دون تأخير، يطلب منكم حث مصالحكم المسيرة على التعجيل في ضبط المناصب المالية الشاغرة وكذا تحرير المناصب المالية المراد استغلالها ، على أن يتم تقديم ملفات المعنيين إلى تأشيرة المراقب المالي للولاية فور تنصيبهم.

تاسعا: الإعلام و الاستقبال و التوجيه:

- يتعين على مصالحكم المعنية، العمل بكل شفافية ونزاهة حفاظا على مصداقية هذه العملية الهامة من خلال :
- النشر الواسع للتدابير موضوع هذا الإرسال عن طريق مختلف الوسائل المتاحة (الاتصال بالمعنيين، النشر في الموقع الرسمي لمديرية التربية ، الإلصاق في الأماكن المخصصة بمقر مديرية التربية و المؤسسات التعليمية الخ)
 - الإعلان عن الترتيب الإستحقاقى وجدول المناصب الشاغرة في المؤسسات التعليمية وكذا القوائم الاسمية للمستفيدين، بنفس الوسائل المبينة أعلاه،
 - الاستقبال الجيد للمعنيين وتوجيههم توجيهها سليما ودقيقا، والتكفل بإرسال عرائضهم وطلباتهم الموجهة لمصالحنا المركزية، دون تكليفهم عناء التنقل لمسافات بعيدة.

عاشرا: أجال تنفيذ العملية:

نظرا للطابع الإستعجالي للعملية وارتباطها بتسوية وضعية المعنيين من جهة، وضمان تلمذ التلاميذ من جهة أخرى، أؤكد على ضرورة الحرص على انهاء كل الترتيبات التحضيرية، قصد تجسيد التدابير المقررة في هذا الإرسال، التي ستتم وجوبا قبل انطلاق الموسم الدراسي 2022/2021. مع موافاتي بكل الصعوبات التي تعترضكم في هذا الشأن.


الأمين العام
بوبكر صديق بوعدة



نسخة إلى :

- السيد وزير التربية الوطنية (على سبيل عرض حال).
- السيد المفتش العام للتربية الوطنية (للإعلام).
- السيد مدير الموارد البشرية (للإعلام والتنفيذ والمتابعة).
- السيد مدير الأنظمة المعلوماتية (للإعلام والتنفيذ والمتابعة).

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

تعهد والتزام

(يملأ في نسختين (1))



أنا الممضي أسفله السيد (ة)

تاريخ الميلاد⁰²

مكان الميلاد العنوان الشخصي

رقم الهاتف النقال العنوان الإلكتروني

خرج (ة) المدرسة العليا للأساتذة سنة الرتبة المادة

وبطلب مني ، أوافق على التدريس في المرحلة التعليمية المعين فيها (2)

وعليه ، أتعهد وألتزم بما يلي :

1 - الالتحاق بالمؤسسة فور استلام التعيين ،

2- احترام جدول التوقيت (الحجم الساعي للمرحلة التعليمية المعين فيها) .

3- القيام بالمهام المسندة لرتبة التعليم المعين فيها في المرحلة التعليمية طبقا للتشريع المدرسي والتنظيم الساري المفعول .

4- ألتزم بالعودة إلى الرتبة والملح الأصليين ، عند شغور المنصب بمجرد استلام التعيين .

مصادقة مديرة التربية

إمضاء المعني

(1) تسلم نسخة للمعني بعد المصادقة وتوضع نسخة في ملف المعني .

(2) يتكفل النظام المعلوماتي لوزارة التربية الوطنية بالمعالجة الآلية للمرحلة التعليمية المناسبة حسب الترتيب الإستحقاق .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

تنازل

(يملأ في نسختين (1))



أنا الممضي أسفله السيد (ة)

تاريخ الميلاد.....مكان الميلاد.....

العنوان الشخصي.....رقم الهاتف النقال.....

العنوان الإلكتروني.....

خرج (ة) المدرسة العليا للأساتذة سنة الرتبة

المادة.....

وبطلب مني، أتنازل عن الاستفادة من التدابير الاستثنائية المتخذة للتكفل بفانض حاملي شهادات المدارس العليا للأساتذة (2).

مصادقة مديرة التربية

إمضاء المعني

- (1) تسلم نسخة للمعني بعد المصادقة وتوضع نسخة في ملف المعني.
- (2) يتكفل النظام المعلوماتي لوزارة التربية الوطنية بالمعالجة الآلية لتعيين المترشح الموالي وفق الترتيب الإستحقاق .